

## الدر المختار

( وله النفر ) من منى ( قبل طلوع فجر الرابع لا بعده ) لدخول وقت الرمي ( وجاز الرمي ) كله ( راكبا و ) لكنه ( في الأولين ) أي الأولى والوسطى ( ماشيا أفضل ) لأنه يقف ( إلا في الأخيرة ) أي العقبة لأنه ينصرف والراكب أقدر عليه وأطلق أفضلية المشي في الظهيرية ورجحه الكمال وغيره ( ولو قدم ثقله ) بفتحتين متاعه وخدمه ( إلى مكة وأقام بمنى ) أو ذهب لعرفة ( كره ) إن لم يأمن لا إن أمن وكذا